

## ( آلية المنح للجمعيات التعاونية )

سعت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية لتحديث وتطوير نظام الجمعيات التعاونية ليواكب النهضة التنموية في المملكة، ورغبة في احداث نقلة نوعية للحركة التعاونية في المملكة صدر نظام الجمعيات التعاونية بقرار مجلس الوزراء رقم (٧٣) وتاريخ ٩/٣/١٤٢٩ هـ وهو نظام موحد لكافة أنواع الجمعيات التعاونية بدون استثناء، ولتفسير مواد النظام صدرت اللائحة التنفيذية له بقرار معالي الوزير رقم (٥٣٠٦٨) وتاريخ ١٠/٦/١٤٢٩ هـ استناداً للمادة (٤٢) من النظام، ورغبة في تطوير آلية المنح للجمعيات التعاونية واستناداً للمادة (٥٥) من اللائحة التنفيذية والتي تنص : (يجوز للوزير مراجعة وتعديل كل أو بعض مواد هذه اللائحة متى ما دعت الحاجة لذلك) وبناء عليه تم تحديث ضوابط الإعانات لتصبح أكثر موائمة مع دور الوزارة في تحقيق اهداف التنمية.

### الباب السادس

#### الإعانات للجمعيات التعاونية

المادة الثانية والخمسون:

تقدم الوزارة الإعانات اللازمة للجمعيات التعاونية عملاً بالمواد من المادة الثلاثين وحتى المادة الرابعة والثلاثين من النظام وفق التالي: -

#### أساسيات منح الإعانات للجمعيات التعاونية

- ١/ تعبئة النموذج الخاص بالإعانة.
- ٢/ إرفاق رقم حساب (آيبان) على مطبوعات البنك.
- ٣/ أن تكون اجتماعات الجمعية العمومية واجتماعات مجلس الإدارة منتظمة.
- ٤/ عدم وجود ملاحظات إدارية ومالية وأن تكون التقارير عن الجمعية حسنة.
- ٥/ ألا تخرج عن الأهداف التي وجدت من أجلها.
- ٦/ ألا تخالف الجمعية نظام الجمعيات التعاونية.
- ٧/ أن تكون الجمعية قادرة على مواصلة السير وتحقيق أهدافها.
- ٨/ تصرف الإعانات وفق المبالغ المصروفة والظاهرة في الميزانية.
- ٩/ ارفاق الميزانية الختامية للجمعية.

الإعانة التأسيسية	
الهدف من المنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ مساعدة الجمعية في نفقات التأسيس.</li> </ul>
مجالات الصرف	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تستخدم هذه الإعانة للصرف على نفقات التأسيس.</li> </ul>
المدة والمبالغ المدفوعة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تصرف مرة واحدة للجمعيات المسجلة حديثا.</li> <li>■ لا تزيد عن (٢٠٪) من رأس مال الجمعية وقت التسجيل</li> </ul>
المتطلبات الخاصة بالمنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ صورة من قرار تسجيل الجمعية.</li> <li>■ كشف حساب بنكي برأس مال الجمعية.</li> <li>■ رقم حساب الجمعية (الآيبان) على مطبوعات البنك.</li> <li>■ يستثنى شرط رقم (٩) من أساسيات منح الإعانة.</li> </ul>

## اعانة بناء مقر للجمعية

الهدف من المنحة	■ مساعدة الجمعية لإنشاء مقر لمزاولة اعمالها وانشطتها.
مجالات الصرف	■ تستخدم هذه الاعانة للصرف على نفقات إنشاء مقر الجمعية.
المدة والمبالغ المدفوعة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ الا تزيد الاعانة عن (٥٠%) من التكاليف المقدرة للبناء.</li> <li>■ تصرف على مراحل التنفيذ حسب المبالغ المصروفة والظاهرة في الميزانية.</li> </ul>
المتطلبات الخاصة بالمنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ أن يكون قد مضى على تسجيل الجمعية سنه أو أكثر.</li> <li>■ إرفاق صك ملكية الأرض للجمعية.</li> <li>■ إرفاق عقد اشراف هندسي على التنفيذ وصورة من رخصة البناء.</li> <li>■ إرفاق محضر اجتماع مجلس الإدارة بالموافقة على الانشاء متضمن التكلفة الاجمالية.</li> <li>■ صورة من العقد بين المقاول والجمعية موضح به كافة التفاصيل وتواريخ الدفعات وتكلفة المشروع</li> <li>■ موافقة الوزارة على البناء.</li> </ul>

## متطلبات الموافقة على إنشاء العقارات

- ١- صك تملك الأرض للجمعية
- ٢- صورة من محضر موافقة الجمعية العمومية على المشروع او تفويض مجلس الإدارة بالتصرف في أموال الجمعية.
- ٣- صورة من محضر موافقة أعضاء مجلس الإدارة على المشروع متضمن التكلفة الاجمالية.
- ٤- مخطط لمبنى من أحد المكاتب الهندسية المعتمدة.
- ٥- صورة من فسخ البناء.
- ٦- دراسة جدوى للمشروع.
- ٧- تأييد من جهة الاشراف للطلب بعد التحقق من القدرة الإدارية والمالية للجمعية على مواصلة السير في أداء رسالتها وتحقيق أهدافها.

## إعانة المشاريع (إنتاجية أو تسويقية)

الهدف من المنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>دعم الجمعية لتنفيذ مشاريعها الإنتاجية والتسويقية.</li> </ul>
المدة والمبالغ المدفوعة	<ul style="list-style-type: none"> <li>لا تزيد الإعانة عن (٥٠٪) من تكاليف المشروع.</li> <li>تصرف وفق المبالغ المصروفة والظاهرة في الميزانية.</li> </ul>
المتطلبات الخاصة بالمنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>إرفاق دراسة جدوى للمشروع المنفذ.</li> <li>إرفاق محضر من موافقة الجمعية العمومية على تنفيذ المشروع.</li> <li>إرفاق موافقة الوزارة على قيام الجمعية بتنفيذ مشروع إنتاجي أو تسويقي يدخل ضمن أغراضها.</li> <li>إرفاق بيان بالتكاليف الفعلية لما تم إنفاقه على المشروع معتمد من مجلس الإدارة.</li> <li>إرفاق آخر ميزانية للجمعية يتضح منها تكاليف المشروع.</li> <li>إرفاق عقد عمل المشروع مع الجهة المنفذة وعقد الإشراف الهندسي.</li> <li>موافقة المختصين على دراسة الجدوى.</li> </ul>

## إعانة تعيين مدير

الهدف من المنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ مساعدة الجمعية في تحمل جزء من راتب المدير لمدة محددة.</li> </ul>
المدة والمبالغ المدفوعة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ لا تزيد عن (٥٠٪) من راتب المدير الشهري وبحد أقصى (١٠) آلاف ريال</li> <li>■ مدة الإعانة ثلاث سنوات.</li> </ul>
المتطلبات الخاصة بالمنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ أن يكون سعودي الجنسية.</li> <li>■ موافقة الوزارة على التعيين.</li> <li>■ أن يكون متفرغا لأعمال الجمعية بموجب خطاب من الجمعية.</li> <li>■ صورة من هوية المدير ومؤهلاته وصورة من شهادة تسجيل المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.</li> <li>■ صورته من محضر اجتماع مجلس الإدارة الذي تم به تعيين المدير.</li> <li>■ صورة من عقد العمل المبرم بين الجمعية والمدير محددًا به الراتب وأي امتيازات أخرى.</li> </ul>

## إعانة مجلس إدارة

الهدف من المنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>مكافأة لأعضاء المجلس عند تحقيق الجمعية أرباح ناتجة عن أعمال تشغيلية.</li> </ul>
المدة والمبالغ المدفوعة	<ul style="list-style-type: none"> <li>لا تزيد عن (٢٠٪) من صافي الربح السنوي.</li> </ul>
المتطلبات الخاصة بالمنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>أن تحقق الجمعية ارباح بموجب آخر ميزانية صدرت لها.</li> <li>صورة من آخر ميزانية مصدقة.</li> <li>إرفاق بيان باجتماعات مجلس الإدارة وعددها موقعا من مجلس الإدارة ومصادقا عليه من الوزارة بحد أدنى (١٢) اجتماع في السنة.</li> </ul>

## إعانة تشغيل آلات

الهدف من المنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ لمساعدة الجمعية على تغطية تكاليف تشغيل الآلات.</li> </ul>
مجالات الصرف	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ عندما تمتلك الجمعية مالا يقل عن ثلاث آلات ميكانيكية.</li> </ul>
المدة والمبالغ المدفوعة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ لا تزيد عن (٥٠٪) من متوسط مرتبات (ثلاثة) من العاملين على الآليات.</li> </ul>
المتطلبات الخاصة بالمنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ لا يقل عدد الآليات عن (٣) آلات ميكانيكية وأن تكون تعمل.</li> <li>■ أن يكون العاملين على الآليات سعوديين او على كفالة الجمعية.</li> <li>■ صورة من محضر اجتماع مجلس الإدارة بالموافقة على تعيين العاملين على الآلة.</li> <li>■ صورة عقود العمل بين الجمعية والعاملين على الآلة موضحاً به الراتب.</li> <li>■ بيان بالآليات التي تمتلكها الجمعية مصدق من جهة الاشراف.</li> <li>■ شهادة من مجلس الإدارة بمدة عمل الآليات ومدة انقطاعها خلال السنة في منطقة خدمات الجمعية على ألا تنقطع عن العمل أكثر من ثلاثة أشهر خلال السنة.</li> </ul>



## إعانة التدريب

<ul style="list-style-type: none"> <li>■ لمساعدة الجمعية في تحمل تكاليف المتدربين من أعضاء الجمعية أو العاملين بها.</li> </ul>	الهدف من المنحة
<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تكاليف دورة أو حلقة دراسية أو مؤتمر في مجال التعاون داخل المملكة أو خارجها.</li> </ul>	مجالات الصرف
<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تقدم الوزارة الاعانة بما لا يزيد عن (٩٠٪) من التكاليف.</li> <li>■ لا تتحمل الوزارة تكاليف اكثر من شخصين في السنة الواحدة.</li> </ul>	المدة والمبالغ المدفوعة
<ul style="list-style-type: none"> <li>■ أن يكون التدريب في موضوع له علاقة بأنشطة الجمعية.</li> <li>■ محضر اجتماع مجلس الإدارة بالموافقة على حضور الدورة او الدراسة او المؤتمر.</li> <li>■ بيان بالتكاليف معتمد من أعضاء مجلس الادارة.</li> <li>■ موافقة الوزارة على المشاركة بالدورات او الحلقات التي تعقد داخل أو خارج المملكة.</li> <li>■ أن يكون المتدرب من الأعضاء أو العاملين بالجمعية.</li> </ul>	المتطلبات الخاصة بالمنحة

## إعانة تعيين المحاسب

الهدف من المنحة

■ المساعدة في تحمل جزء من تكاليف محاسب الجمعية لمدة (٣) سنوات.

المدة والمبالغ المدفوعة

- لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي الراتب الاساسي لمدة سنتين.
- لا تزيد عن (٢٥٪) من إجمالي الراتب الأساسي للسنة الثالثة.

المتطلبات الخاصة بالمنحة

- أن يكون المحاسب سعودي.
- موافقة الوزارة على التعيين.
- محضر اجتماع مجلس الإدارة بالموافقة على تعيين المحاسب.
- صورة من عقد العمل المبرم بين الجمعية والمحاسب محددًا به الراتب وأي امتيازات أخرى
- صورة من هوية المحاسب ومؤهلاته وصورة من شهادة تسجيل المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

## إعانة الخدمات الاجتماعية

الهدف من المنحة	تشجيع الجمعية لتقديم الخدمات الاجتماعية للمجتمع .
مجالات الصرف	تصرف الجمعية ما لا يزيد عن ١٠٪ من صافي أرباحها على الخدمات الاجتماعية في منطقة خدماتها.
المدة والمبالغ المدفوعة	تصرف الاعانة بما لا يزيد عن (٥٠٪) مما تتفقه الجمعية من البند المخصص لذلك في ميزانيتها.
المتطلبات الخاصة بالمنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>يتم الصرف بموجب آخر ميزانية مصدقة على ان يظهر بها بند مخصص الخدمات الاجتماعية.</li> <li>محضر اجتماع مجلس الإدارة بالموافقة على الصرف من بند الخدمات الاجتماعية.</li> <li>بيان معتمد من مجلس الإدارة بما تم صرفه على الخدمة الاجتماعية ومصدق من الجهة المشرفة</li> </ul>

## إعانة الدراسات والبحوث

الهدف من المنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ لمساعدة الجمعية في تكاليف البحث أو الدراسة ذات العلاقة بأنشطتها.</li> </ul>
مجالات الصرف	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تصرف على الدراسات والبحوث التي تنفذها الجمعية .</li> </ul>
المدة والمبالغ المدفوعة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تصرف الاعانة بما لا يزيد عن (٥٠٪) من تكاليف البحث أو الدراسة.</li> </ul>
المتطلبات الخاصة بالمنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ أن تقوم الجمعية بإعداد البحث أو الدراسة في موضوع له علاقة بأنشطة الجمعية.</li> <li>■ قرار مجلس الإدارة بالموافقة على اجراء الدراسة أو البحث وتحديد محاوره.</li> <li>■ موافقة الوزارة على اجراء الدراسة والبحث.</li> <li>■ بيان بالتكاليف المقدرة لإنجاز البحث أو الدراسة.</li> </ul>

إعانة مخاطر	
الهدف من المنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ لمساعدة الجمعية على مواصلة السير وتحقيق اهدافها.</li> </ul>
مجالات الصرف	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تصرف هذه الاعانة في حال تعرض الجمعية لخسارة فادحة نتيجة لظروف قاهرة ولم تكن بسبب إهمال أو تعمد.</li> </ul>
المدة والمبالغ المدفوعة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ تصرف الاعانة بما لا يزيد عن (٩٠٪) من صافي الخسارة.</li> </ul>
المتطلبات الخاصة بالمنحة	<ul style="list-style-type: none"> <li>■ إرفاق محاضر رسمية (من الجهات المختصة) التي تثبت تحقق الظروف القاهرة وقيمة الاضرار.</li> <li>■ محضر اجتماع مجلس الإدارة عن الموضوع.</li> <li>■ صورة من الميزانية العمومية التي توضح حجم الخسائر.</li> <li>■ أن تكون الخسارة حصلت نتيجة لظروف قاهرة ولم تكن بسبب إهمال أو تعمد.</li> </ul>

## إعانة فنية

### الهدف من المنحة

أ/ مساعدة الجمعية عند الضرورة على تطوير عملها ويشتمل ذلك تكليف بعض موظفي الوزارة بالعمل لدى الجمعيات ولمدد محددة.  
ب/ دعم العمليات الداخلية وتحسينها لمساعدتها في أداء عملها ولتحقيق أداء متوازن في عملياتها التشغيلية بما يحقق أعلى درجات التميز عن طريق تنفيذ مشاريع تميز مؤسسي مثل (مشاريع إعادة الهيكلة، وتطوير الإجراءات والمنهجيات، وتطوير الأنظمة الرقمية).

### المدة والمبالغ المدفوعة

أ/ تصرف الاعانة دفعة واحدة لمساعدة الجمعية على تطوير أعمالها  
ب/ تصرف الاعانة لمشاريع التميز بما لا يزيد عن ٥٠٪ من التكلفة الفعلية للمشروع وبحد أعلى ١٠٠,٠٠٠ ريال.

### مجالات التميز المؤسسي

- القيادة الإدارية والاستراتيجيات.
- إدارة الموارد البشرية والمتطوعين.
- إدارة الموارد المالية والأوقاف وتنميتها.
- إدارة الموارد والشراكات.
- إدارة العمليات والخدمات.
- الحوكمة والشفافية.
- نتائج الموارد البشرية.
- نتائج المستفيدين.
- نتائج الإدارة الرئيسة.

### المتطلبات الخاصة بالمنحة

- محضر موافقة مجلس الإدارة على المشروع.
- موافقة الوزارة على المشروع.
- موازنه مفصلة للمشروع وتحديد الاحتياج الفعلي بما في ذلك التمويل والمساهمات.
- أن يهدف المشروع الى تحقيق مجالات التميز المؤسسي.